



قرار رقم (٨٤١) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٤/١٠/٢٠٢٣

بشأن إضافة تخصص جديد لخبير معاينة وتقدير أضرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى موافقة لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الأضرار في مجال التأمين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٥/١٠/٢٠٢٣ والمعمد
محضرها من السيد الأستاذ الدكتور الوزير رئيس الهيئة .

” قرار ”

المادة الأولى: يضاف فرع (تأمين الحريق) للسيد المهندس / هشام عابدين حافظ عبداللا- خبير المعاينة وتقدير
الأضرار المقيد برقم (١٦٨٥) بالسجل المعد لذلك بالهيئة لممارسة تخصصه المهني في أعمال المعاينة
وتقدير الأضرار بالإضافة الى تخصصه السابق قيد اسمه به وهو (تأمين الهندسى) وذلك اعتبارا من
تاريخ صدور هذا القرار .

المادة الثانية: يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح